

السؤال

يستشهد الناس هنا في بنغلاديش بهذه الأحاديث لإثبات تلاوة القرآن في المقابر. وهم يعطون هذه المراجع : (١) ذكر جلال الدين السيوطي ، (كل من يدخل المقبرة ، ثم يقرأ سورة الفاتحة ، سورة التكاثر ، وسورة الإخلاص ، ثم يقول ، أنا أعطي أجر ما قرأته من كلام الله لأهل القبور من المؤمنين والمؤمنات ، فإنهم يكونوا شفعاء له يوم القيامة) "القواعد"، كما ذكره من فوائد أبي القاسم الزنجاني " . (٢) روى النسائي، وكذلك الرافعي في كتابه "التاريخ"، وأبو محمد السمرقندي في كتابه "فضيلة سورة الإخلاص"، برواية علي أنه قال: " كل من يمرّ بمقبرة ويقرأ سورة الإخلاص ١١ مرّة، ثم يهدي الأجر إلى الموتى ، يكافأ وفقاً لعدد الموتى". علاوة على ذلك ، فقد استشهدوا بحديث عن فضل قراءة سورة التكاثر : (أنّ قراءة سورة التكاثر كمن يقرأ ألف آية) "مستدرک الحاكم" ، المجلّد (1/ ٥٦٦-٥٦٧) ، و"شعب الإيمان" (٢٢٨٧)، يقولون: إن الإمام الحاكم والإمام الذهبي قد ذكروا أن الرواة ثقة. فهل هذه الأحاديث صحيحة، أم ضعيفة، أم موضوعة؟ يقولون إنه يجوز العمل بها حتى لو كانت ضعيفة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

روى أبو محمد الخلال في "فضائل الإخلاص" (54)، وغيره؛ عن عبد الله بن عامر الطائي، حدّثني أبي، حدثنا علي بن موسى، عن أبيه موسى، عن أبيه جعفر، عن أبيه محمد، عن أبيه علي، عن أبيه الحسين، عن أبيه علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **مَنْ مَرَّ عَلَى الْمَقَابِرِ وَقَرَأَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ وَهَبَ أَجْرَهُ لِلْأَمْوَاتِ ، أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ بِعَدَدِ الْأَمْوَاتِ .**

قال الذهبي رحمه الله تعالى:

" عبد الله بن أحمد بن عامر، عن أبيه، عن علي الرضا، عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه.

قال الحسن بن علي الزهري: كان أميا لم يكن بالمرضي. " انتهى من "ميزان الاعتدال" (2 / 390).

وقال السخاوي رحمه الله تعالى:

" لكن عبد الله وأبوه كذابان، ولو أن لهذا الحديث أصلا ، لكان حجة في موضع النزاع ، ولا يرتفع الخلاف " انتهى من "الأجوبة المرضية" (1 / 170).

وحكم عليه الشيخ الألباني بأنه موضوع؛ في "السلسلة الضعيفة" (3 / 452).

ثانيا:

حديث أبي هريرة قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **مَنْ دَخَلَ الْمَقَابِرَ ثُمَّ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)، وَ (أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ)، ثُمَّ: اللَّهُمَّ إِنِّي جَعَلْتُ ثَوَابَ مَا قَرَأْتُ مِنْ كَلَامِكَ لِأَهْلِ الْمَقَابِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ؛ كَانُوا شُفَعَاءَ لَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .**

رواه أبو القاسم الزنجاني "المنتقى من فوائد الزنجاني" (58)، عن أحمد بن سعيد الإخميمي، حدثنا أبو الطيب عمران بن موسى العسقلاني من حفظه، أخبرنا المؤمل بن إهاب، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرني معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأحمد بن سعيد الإخميمي، متهم بالكذب، قال عنه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

" أحمد بن سعيد بن فرضخ الإخميمي المصري.

قال الدارقطني: روى عن القاسم بن عبد الله بن مهدي، عن علي بن أحمد بن سهل الأنصاري، عن عيسى بن يونس، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث في ثواب المجاهدين والمرابطين والشهداء، موضوعة كلها ، وكذب لا تحل روايتها، والحمل فيها على ابن فرضخ فهو المتهم بها، فإنه كان يركب الأسانيد ويضع عليها أحاديث " انتهى من "لسان الميزان" (1 / 472).

وعمران بن موسى العسقلاني لم نجد له ترجمة.

ثالثا:

روى الحاكم في "المستدرک" (1 / 566 - 567)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَفْرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ؟**

قَالُوا: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟

قَالَ: **أَمَّا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ** وقال الحاكم: "رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَعُقْبَةُ هَذَا غَيْرُ مَشْهُورٍ"، ووافقه الذهبي.

وقال المنذري رحمه الله تعالى: "ورجال إسناده ثقات؛ إلا أن عقبة لا أعرفه".

وقد نص على ضعف الحديث الشيخ الألباني في "ضعيف الترغيب والترهيب" (1 / 446).

والله أعلم.